خطبة الزكاة

الحمدُ للهِ نحمدُهُ ونستعينُهُ ونستغفرُهُ ونستهدِيهِ، ونعوذُ باللهِ مِنْ شُرورِ أنفُسِنَا ومِن سيِّئَاتِ أعمَالِنَا، مَنْ يهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ له ومَنْ يُضْلِلْ فلا هاديَ له، وأشهدُ أن لَّا إلَه إلا اللهُ وحدَهُ لا شريكَ لهُ، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدُهُ ورسولُهُ صلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ وأَصْحَابِهِ وسلَّمَ تسليمًا كثيرًا. أَمَّا بَعْدُ :

((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)).

((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطع الله وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عظيمًا)).

أيُّها المؤمنون : حديثي معكُم في هذه اللَّحظاتِ عن أحكَامِ الزكَّاةِ، وبعضِ التَّنبيهاتِ والْأَحكَامِ المتعلقة بِهَا .

أيُّها المؤمنونَ: ليسَ لِلزكَّاةِ دخلٌ بشهر رمضانَ، فمتى مَضَى عليه الْحَوْلُ وملكَ النِّصابَ وجَبَ عليْهِ أداءُ الزكَّاةِ لِمُستحقِّيها، بِلْ يُقالُ أنَّه قد يكونُ في غيرِ رمضانَ أفضلُ؛ لأنَّهُ أشدُّ حاجةً، ولأنَّ الفقراءَ يأخذونَ كثيرًا مِنَ الناس في رمضانَ وقدْ يكونُ أقلَّ حاجةً، والبعضُ يحولُ عليهِ الحولُ ويؤخِرُ زكاتَهُ إلى رمضانَ، وهذا خطأٌ، لأنَّه لا يجوزُ تأخيرُ الزكاةِ بل يجوزُ تعجِيلُهَا

وإلى بعضِ الوقفاتِ في أحكامِ الزكَّاةِ، سَائلًا ربي الإعانةَ والتَّوفيقَ والسَّدادَ.

الوقفةُ الأولى: الزكَّاةُ ركنٌ من أركانِ الإسلامِ، وهي قرينةُ الصلاةِ في أكثرِ منْ موضعٍ في القرآنِ **(وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ) .**

قال ابنُ عباسٍ: "مَنْ صلَّى، ولم يُزَكِّ لم يُقْبَلْ منه".

ولقدْ وردَ الوعيدُ الشديدُ على تاركِ الزكاةِ والمتهاونِ بِها، قال ربنا في كتابِهِ الكريمِ: **﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ والفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَها فِي سَبيل اللهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ " يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ)).**

وقال ﷺ : "ما مِنْ صَاحبِ ذَهبٍ ولا فِضَّةٍ لا يُؤدي حقَّها، إلا إذا كانَ يوم القيامةِ صُفِحَتْ له صَفَائحَ من نارٍ، فَيُحْمَي عليها في نارِ جهنمَ، فيُكْوَى بِهَا جنبُهُ وجبيُهُ وظهرُهُ كلَّما بَرَدَ في يومٍ كانَ مِقْدَارُه خمسينَ ألفَ سنةٍ، حتى يُقْضَى بين العِبادِ ويَرَى سبيلَهُ، إمَّا إلى الجنَّةِ وإمَّا إلى النَّارِ.

ومِنْ عواقبِ منع الزكاةِ: قلةُ البركةِ في المالِ، ومنعُ القَطْرِ مِنَ السماءِ، أيُّها البخيلُ بزكاتِهِ اتقِ اللهَ. أَمَا تخشَى أنْ يُسلَبَ المالُ الذي أعطاكَ اللهُ إيَّاه ؟ فالبخلِ بالزكاةِ يَحْرِمُ العبدَ بركةَ المالِ، وربُّك الذي أعطاكَ المالَ إنْ أرادَ سبحانَهُ سلبَكَ هذا المالَ، فاتقِ اللهَ وَادِّ زكَاةَ مَالِكَ.

الوقفةُ الثانيةُ: يا دافِعَ الزكَّاةِ إذا دفعتَ الزكَّاةَ فادفعْهَا كاملةً، ولا تَقْصِدُ بِهَا جَلْبَ نَفْعٍ مِنْ أحدٍ أو يُعطيكَ خدمةً أو أنَّ لك فيها منفعة.

واحْذَرْ يا رعاكَ اللهُ مِنْ إبطالِ الزكاةِ بالْمَنِّ والأذى وأَنتَ تُعْطِيهِ إيَّاها، قَال تعالى: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ)** .

الوقفةُ الثالثةُ: يَجوزُ لِصاحِبِ الزكَّاةِ توكيلُ غيرِهِ بإخْرَاجِهَا، ولكنْ الأفضلُ هو توزيعُها على فقراءِ البلدِ أو يُبَاشِرُ ذلك بِنَفْسِهِ أَبْرَءُ لِلذَّمَّةِ ولكنْ إذا وكَّلَ فإنَّ خيرَ مَنْ استَأْجَرَ القويُّ الأمينُ.

الوقفةُ الرابعةُ: اعتادَ بعضُ الناس أنْ يعطوا الزكاةَ لأشخاصٍ معينينَ، فقد يُوجَدُ مَن هو أحْوجُ منهم، أو هؤلاءِ قد اغتنوا، والواجبُ البحثُ عَمَّنْ تُعْطِيهِ الزكَّاةَ.

يا مُعطِيَ الزكاةِ : ابحثْ عن أحوالِهِ كلَّ سنةٍ، ولا تكنْ الزكاةُ كأنَّها عادةٌ سنويةٌ أُدِّيتْ لفلانٍ بل إنَّ بعضَهُم إنْ لَمْ يُعطَ الزكاةَ فإنَّه يغضبُ فلا محاباةَ في دينِ اللهِ ، ابحثْ عن الْمحتاجِ كلَّما كانتْ الحاجةُ أعظمُ، فهو أَفضلُ للأجرِ وأَعظمُ.

الوقفةُ الخامسةُ: زكاةُ الدَّينِ أَيْ من لَه ديونٌ عندَ النَّاس، فهل تجبُ عليه الزكاةُ؟ فنقول: إذا كانَ الذي عليه الدَّينُ قادرًا باذلًا متى طلبَت منه الدَّينَ أعطاكَ إيَّاه، فهذا يجبُ أن يُزكي المالَ كلَّ سنةٍ، أمَّا إنْ كان الذي عليه الدَّينُ معسرًا أو مماطِلًا، فإنكَ إذا قبضتُهُ فزكِّهِ مرةً واحدةً. كما أنَّه لا يجوزُ أن تُسْقِطَ الدَّينَ ثم تَحْسِبْهُ من الزكَّاة، فمثلًا : (لو أنَّ رجلًا أقْرَضْتَهُ مالًا وعليه دَيْنٌ لك وهو فقيرٌ ، فلا يجوزُ أنْ تسقطَ عنه الدَّينَ، وتَحسِبُهَا مِنَ الزكاةِ).

معشرَ المسلمينَ : يسألُ بعضُ النَّاسِ عن كيفيةِ زكاةِ الرواتِبِ وكذلك مَنْ يُقَسِّطون أموالًا للناسِ، كيف يُزكُّون ذلك؟

فالجواب عن ذلك الأصلِ تُزكِّي كلَّ شهرٍ بشهرِهِ لكنْ ذلك قدْ يصعُبُ عليكَ، فالأفضلُ أنْ تضعَ لك في السَّنَةِ يومًا وتُحصِي ما عندك من مالٍ وما عندكَ من أَقْساطٍ وتُقَوِّمُهَا وتُخْرِجُها، فتضعُ مثلًا: (شهرَ شعبانَ أو شوالٍ أو ذي القعدةِ، أو غيرِ ذلك من الأشهُرِ حتَّى تسلَمَ بذلك.

أمَّا إذا كان الرَاتبُ لا يبقى أبدًا فلا يأتي آخرُ الشهرِ إلا وقد انتهى، فإنَّ ذلك ليس فيه زكاةٌ. كذلك مَنْ وضعَ أموالًا مِنْ أجلِ زواجٍ أو عِمارةِ بيتٍ، فإذا حالَ عليها الحولُ وجبَ عليها الزكَّاةُ.

الوقفةُ السادسةُ : أهلُ الزكاةِ ثمانيةُ أَصْنَافٍ ذكرهُمُ اللهُ تعالى في كتابِهِ ، قَال تعالى: **{إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَابْنِ السبيل فريضة منَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)**

الفقراء والمساكينُ : مَنْ لا يجدونَ كفايتهم ولا كفايةَ عائلتهم، ويحتاجون إلى الحاجاتِ الضروريةِ ، والفقير أحوج من المسكين، ولذلك بدأ الله به في القرآن.

والعاملون عليها : مَنْ ولَّتْهُم الدولةُ في جلبِ الزكاةِ، أمَّا الوكلاءُ في دفعِ الزكاةِ فليسُوا من العاملينَ عليها.

والمؤَلَّفةُ قلوبُهُم : وهم الذين يُعْطَوْنَ الأموالَ لِدفْعِ شَرِّهم أو جَلْبِهِم للإسلامِ.

والغَارمونُ : وهم مَنْ عليهم ديونٌ، ويَنْقَسِمونَ إلى قِسْمين: غَارِمٌ لنفْسه ، أو غَارِمٌ لغيْرِهِ.

والغَارمُ لغيرِهِ : كَمَنْ يُصْلحُ بينَ قومٍ ويتحملُ الدَّينَ، فَيُعَطَي من الزكاةِ من أَجْل سَدادِ هذا الدينِ ومن أَجْلِ الصُّلحِ ولو كانَ غنيًا.

وأمَّا النَّوعُ الثَّاني من الغارمين فهُم الغارمون لأنفسهم : وهم الذين عليهم ديونٌ لكن يُسألُ عن سببِ الدَّين؟.

فإنَّ بعضَ الناس هوايتُهُ الدَّينُ ويَستحبُّ الدَّينَ، وقد تكونُ ديونُهُ بسببِ أشياءِ محرمةٍ أو بَطَرٍ زائِدٍ مِثلُ: الذين يَتفننونَ في تغييرِ موديلاتِ السَّيَّاراتِ، أو يَبطرُون في حفلاتِ الزواجِ أو غير ذلكَ منَ التي تكونُ سرَفًا وتَرَفًا)

أمَّا الذين عندهم حاجةٌ ملحةٌ فَيُعْطَوْنَ منَ الزكَّاةِ، أو تُسَدَّدُ عنهم دُيونُهم أو يُشترَى لهم ما يحتاجون إليه من الحاجاتِ الضروريةِ.

وفي سبيلِ اللهِ : وهم الْمُجاهِدونَ.

وابنُ السَّبيلِ : وهم الذين انقطعَ عليهمُ الطريقُ.

وفي الرِّقابِ : هم الذين يَدفعونَ المالَ لإعتاقِ رقابِهم...

مَعشرَ المسلمينَ : زكاةُ حُلِيِّ المرأةِ الْمُعَدُّ للاستعمالِ فيه خلافٌ بينَ أهلِ العلمِ، والصحيحُ أنَّ فيهِ زكاةٌ لقوله ﷺ: "للمرأةِ أَيَسُرُّكِ أنْ يُسوِّرُكِ اللهُ بِهما سوارينِ منْ نارٍ).

فالمرأةُ التي أَعدتْ ذهبَها للاستعمالِ ففيهِ زكاةٌ وهو اختيارُ سماحةِ الشيخينِ عبدِ العزيز بنِ بازٍ، وابنِ عثيمينَ - رحمهما اللهُ تعالى - وأمَّا الذي لا يُؤدي زكاةَ ذَهَب المرأةِ بناءً على قولِ عالمٍ موثوقٍ فلا حَرَجَ عليه في ذلكَ، والأحوطُ في ذلكَ ولإبراءِ الذِّمَّةِ، هو إخراجُ الزكاةِ.

الوقفةُ السابعةُ: بعضُ الفقراءِ يكونُ أخرقَ فلو أعطيتَهُ مالًا أفسدَهُ فهلْ يجوزُ أنْ تَشترِى له حاجَاتِهِ الضروريَّةِ، فإنَّه لو أُعطَي المالَ فإنَّه يبعثُ بِهِ ؟ فإنَّه لا بأسَ في ذلكَ، ولكنَّهُ يُسْألُ ما حاجَتُكَ منَ السُّوقِ والأشياءِ الضروريةِ، أو يُقالُ اذهبْ إلى محلِ فلانٍ واشتري ما تحتاجُ إليه من أشياءَ ضروريةٍ، ونُسدِّدُ عنكَ، ولكنْ ليحذر أَنْ يَعْبَثَ بِهذا المالِ أو يَشْتَرِي مما ليس به ضرورةً .

يا مَن آمنتُم باللهِ ورسولِهِ وصدقتُم بالقرآنِ: ما قيمةُ الأموالِ التي يُبخَلُ بِها عن الزكاةِ ؟ ما قِيمتُها ؟ واعلموا يا رعاكُم اللهُ أنَّ هذه الأموالَ التي لم تُؤدَّ زكاتُها فإنَّها تكونُ نِقمةً ووبالًا عليكَ. فأنت يا مَنْ يَبخَلُ بالزكاةِ لا تَطيقُ الصبرَ على وَهَجِ النَّارِ! فكيفَ تصبرُ على نارِ جهنمَ ؟ ..

فاتقِ اللهَ يا عبدَ اللهِ وأَدِّ زكاتَكَ طيبةٌ بِها نفسُكَ، وأنت موقنٌ بأنَّ الزكاةَ تبارِكُ في المالِ وتَحِلُّ في المالِ البركةَ بسببِ الزكاةِ.

((وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصلاة ويؤتوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينَ الْقَيِّمَةِ)) .

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه منَ الآياتِ والذكرِ الحكيمِ.

أقولُ ما تسمعون وأستغفِرُ الله لي ولكم، فاستغفرُوه إنه هو الغفورُ الرحيمُ

الخطبةُ الثانيةُ:

الحمدُ للهِ حمدًا كثيرًا كما أَمرَ وقد تأذَّنَ بالزيادةِ لمنْ شكَرَ، وأشهدُ أن لَّا إلهَ إلَّا اللهُ وحدَهُ لا شريكَ له ذامًّا لمن جحدَ به وكفرَ، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدُهُ ورسولُهُ الشَّافِعُ المشفعُ في المحشرِ ﷺ ، وعلى أصحابِهِ الميامينِ الغُررِ ما اتصلتْ عينٌ بنظرٍ، وما انقطعتْ عينٌ بخبرٍ، وسلَّمَ تسليمًا كثيرًا، أمَّا بَعْدُ:

فاتقوا اللهَ واعلموا أنَّ أجسادَكم على النارِ لا تقوى، واستمسِكوا بالعُروةِ الوثقى فإنَّ اللهَ مع الجماعةِ ومَنْ شذَّ شذَّ في النارِ.

عبادَ اللهِ: الزكاةُ أحدُ أركانِ الإسلامِ ومبادئِهِ العظامِ، وهي قرينةُ الصلاةِ في مواضيعَ كثيرةٍ في كتابِ اللهِ **((وأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وآتُوا الزَّكَاةَ))**، وقد أجمعَ المسلمونَ على فرضيتِها مَن أنكرَ وجوبَها فقد كفرَ وخرجَ عن الإسلامِ ، ومَنْ منعها بُخلًا فقد عرَّض نفسَهُ لعذابِ اللهِ وللعقوبةِ والنَّكالِ .

وتجبُ الزكاةُ في الخارجِ من الأرضِ من الحبوبِ والثِّمارِ، قالَ اللهُ تعالى: **﴿ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ))**.

ومما تَّجِبُ فيه الزكاةُ بَهيمةُ الأنعام، وهو الإبلُ والبقرُ والغنمُ والماعزُ، بشرطِ أن ترعى أكثرَ الحولِ، فإذا كانت لا ترعى وتُعْلفُ فإنَّها لا تجبُ فيها الزكاةُ إلا إذا كانت مُعدَّةً للبيعِ والشراءِ، فتُعتبرُ عُروضَ تجارةٍ.

ومما تجبُ فيه الزكاة الذهبُ والفضةُ على أيِّ حالٍ، ومثلُها الأوراقُ النقديةُ؛ لأنَّها بدلُ الفضةِ فَتقُومُ مَقَّامَها.

ومما تجب فيه الزكاةُ عُرُوضُ التِّجارةِ، وهي ما أُعِدَّ للتِّجارةِ من (حيوانٍ، أو عقارٍ، أو طعامٍ، أو شرابٍ، أو مسكنٍ، أو سياراتٍ، أو غير ذلكَ).

فيا عبادَ اللهِ: أدُّوا زكاةَ أموالِكم وتفقَّهُوا في أحكامِها ، طيبُوا بِها أنفسَكُم وتفقَّدوا بِها فقراءَكم، فإنَّه واللهِ لو أدَّى كلٌّ زكاتَهُ كما أمَر ربُّنا لم نجدْ فينا فقيرًا ولا ضعيفًا، وإني أنبِّهُ بمناسبةِ قربِ فصلِ الشتاءِ على تفقُّدِ الجيرانِ والأقاربِ الفقراءِ الذين لا يجدونَ وسائلَ تدفِئةٍ لاسيما وأنَّ الشتاءَ باردٌ وقارصٌ، فلنتفقدْ أقاربَنَا وجيرانَنَا فالمؤمنونَ والمؤمناتُ بعضُهم أولياءُ بعضٍ.

ثم صلُّوا وسلِّموا على من أمرَكم اللهُ بالصلاةِ والسلامِ عليه، اللَّهُمَّ صلِّ وسلِّم على عبدِكَ وخليلِكَ وصفيِّكَ ونبيِّكَ محمدٍ، وارْضَ اللهم عن الصحابةِ أجمعينَ، وعنَّا معهم بجودِك وفضلِك وإحسانِك وعفوِك يا ربَّ العالمينَ، وخُصَّ بذلك الرضا الخلفاءَ الأربعةَ الراشدينَ.

اللهم أصلحْ أحوالَنا وارحمْ ضعفَنا واجبُرْ كسْرَنا، اللهم أرخِصْ أسعارَنا، واحفظْنا من بينِ أيدينَا ومن خلفِنا يا ذا الجلالِ والإكرامِ.

اللهم أعزَّ الإسلامَ والمسلمينَ، وأصلحْ أحوالَ أمةِ محمدٍ في كلِّ مكانٍ يا ربَّ العالمين.

اللَّهمَّ وفقْ ولِيَّ أمرنا إلى ما تُحِبُّ وترضى وخُذْ بناصيتِهِ للبرِّ والتقوى، وأَعنْهُ على أمورِ دينِهِ ودنيَاهُ يا ذا الجلالِ والإكرامِ.

اللهم اغفرْ لآبائِنا وأمهاتِنا، واجْزِهم عنَّا خيرَ الجزاءِ. اللهم اختِمْ حياتَنا بالتوحيدِ واجعلْ آخرَ كلامِنا من الدُّنيا لا إلهَ إلا اللهُ، واختمْ بالسعادةِ آجالَنا وبالصالحاتِ أعمالَنا، واجعلْ خيرَ أيامِنا يومَ نلقَّاكَ وأنت عنَّا راضٍ يا ذا الجلالِ والإكرامِ.

((رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النار)). اللَّهمَّ صلِّ وسلِّم على نبيِّنا محمدٍ.

عِبادَ اللهِ: **﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ)**

فاذْكُرُوا اللهَ الْجَلِيلَ يَذْكُرْكُم، واشْكُرُوهُ على نِعَمِهِ يَزِدْكُم، وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ واللهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُون ، وقُوموا إلى صلاتِكم يرحَمْكم اللهُ، إنَّ الصلاةَ تنهى عن الفحشاءِ والمنكرِ.